

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية
قرار وزاري رقم ٥ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفويض»
باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم
عن العام المالي ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
والقوانين المعدهله له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم جلسة ٢٠٠١/٧/١٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٢/١٢ :

قرار

- ماده ١ -** اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم عن العام المالي ٢٠٠٠ حيث بلغت حجمة الإيرادات مبلغ ٢١٥٦٩٥,٢٢ جنيه (فقط مائتان وخمسة عشر ألفا وستمائة وخمسة وتسعون جنيهاً واثنان وعشرون قرشاً) ، ويبلغت حجمة المصاريفات مبلغ ٤٢,٤٢,٢٢٥٣٦٢ جنيه (فقط مائتان وخمسة وعشرون ألفا وثلاثمائة واثنان وستون جنيهاً وأثنان وأربعون ملি�ماً لا غير) ، ويبلغت زيادة المصاريفات عن الإيرادات مبلغ ٩٦٦٦,٨٢٢ جنيه (فقط تسعهآلاف وستمائة وستة وستون جنيهاً وثمانمائة واثنان وعشرون ملি�ماً لا غير) تم خصمها من الاحتياطي العام الذي بلغ حتى ٢٠٠٠/١٢/٣١ مبلغ ١٤٧٣٢٢,٩١٥ جنيه (فقط مائة وسبعة وأربعون ألفا وثلاثمائة واثنان وعشرون جنيهاً وتسعمائة وخمسة عشر ملি�ماً) .
- ماده ٢ -** ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

٢٠٠٢/٢/١٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب